تشكلت محكمة الاحوال الشخصية في: أربيل المأذون بالقضاء باسم الشعب و أصدرت قرارها الاتي:-
من قاضيها السيد: ديبان محمد علي
المدعي: هـ نگار خالد كمال وتبناها المحامي سعيد نعيم حميد بشر
المدعى عليه: سربان برهان عمر وتبناه المحامي مهري احمد رمضان
القرار: الدعوى وتبناه المدعي بانه المدعى عليه كانت زوج
موكلتها الداخلة بها شرعا وقد انتقلا خارج المحكمة الشرعية
بتاريخ ٢٠٢٠-٤-٢٦ على الصلاحات اعلاه على طلبت دعوة
المدعى عليه للمرافعة وبعد اجراء المحاكمة الوجاهية واستقاب
الصلاحات اعلاه المذكور وعند تبليغه كامل الرسوم والمصاريف واتقاب
اكمامه وللمرافعة العلنية بحضور وكيل المدعي لدعوى
السيد سكران صباح اميدي والمذكور وتبناه المدعي لدعوى
موكلتها والمدعي ازدهار سعيد محمد البوناح المرتبة ٨٥ لسنة ٢٠١٧-٦-
٢٠١٤ الصادرة من محكمة الاحوال الشخصية في خليفان
والمتضمن الصلاحات اعلاه المؤرخ في ٢٠٢٠-٤-٢٦ الموقف من
قبل المطرمين وشاهدي مجلس الصلاحات والمدعى عليه
بالزوجية والدخول وبسبب الطفلين سالين وبارين وبموضوع
هذه الدعوى والمرضاة بانه بالتاريخ اعلاه اصدر المدعي
قائم بمعرفة ارادته ودون ضغط واكراه من احد بالغاء
زوجته المدعية وتبلغت هذه الدعوى اعلاه المذكور
وتنازلت عن كافة حقوقها الشرعية والقانونية وصيرورة
الحكم اعلاه نهائيا بالاتفاق بالحفظ اعلاه وما من مستأنف

ژمارە: ١٥٨٥ /شەخ/ ٢٠٢٠

بتاريخ: ٢٠٢٠/ ٧/ ٢٧

تشكلت محكمة الاحوال الشخصية في: أربيل المأذون بالقضاء بأسم الشعب و أصدرت قرارها الاتي:-

من قاضيها السيد: ديبار محمد علي

وبيعتمد بايجاب ومقبول كه وصيت ات الروح اهلب لدبتاع الصاغت اغلب والزوجي ملدبها لتلك حانغدم وجالطلب قررت المحكمة اعلاه بتفريغ الصاغت اعلاه بين الطرفين هرتكاوخالد الحاكم سيروان بزهاني عن الواقع خارج المحكمة والمدعى عليه سروان بزهاني الصاغت المذكر صارتا باثنا الطرفين بتاريخ ٢٠٢٠-٤-٢٦ واعتبار الصاغت المذكر صارتا باثنا بينونة صغرى وانتقال الدولة مرة صيت ات طرفين هذه الدعوة للطرفين لعدمها المدعيت ومهر مديديت جرضاهما اتت شهادا ذلك والمدعى عليه الطرف عن الدعوة فتره عدتها ولكن عليها عدم الزواج من رجل ات غير المدعي وانقضاء العدة لويكيل المدعي عليه كافة الصلاحيات وانقضاء العدة بينا المدعي سعدون حميد رشيد مطلبا فتوره مائتي الف دينار ومود اعلم استنادا لاحكام المواد ٤٩-١/٧٩ من قانون المرافعات المدنية المعدل والمواد ٤١-٢٢-٦٧-٦٨ من قانون الاثبات والمواد ٥١-١٥٤-١٥٦-١٥٩-١٦١-١٦٦-٢٠٢ من قانون المرافعات المدنية المعدل واعاده ١٢/ اولا من قانون الادعاء العام واعاده ٢/٩ من القانون رقم ٨ لسنه ٢٠١٨ قانون المصادقة على القانون رقم ١٧ لسنه ١٩٩٩ قانون المحاماة في اقليم كوردستان

حكما حضوريا قابلا للتمييز وتم علنا في ٢٠٢٠-٧-٢٧

القاضي الاول

Kurdistan Region Iraq